اضطرار على الرضا بذلك كله والالتزام له ويصير جميعه عهدا مرجوعا إليه وعقدا معمولا عليه وحلف كل منهما على ما يلتزمه من ذلك يمينا عقدها بأن يحلف صاحبها بمثلها على ما يلتزمه منه .

فقال صمصام الدولة واﷲ الذي لا إله إلا هو ويستتم اليمين .

النوع الثاني مما يجري عقد الصلح فيه بين ملكين مسلمين ما يكون العقد فيه من جانب واحد .

وللكتاب فيه مذهبان .

المذهب الأول أن يفتتح عقد الصلح بلفظ هذا كما في النوع السابق .

وهذه نسخة عقد صلح من ذلك كتب بها أبو إسحاق الصابي بين الوزير أبي نصر سابور بن أزدشير والشريفين أبي أحمد الحسين بن موسى وأبي الحسن محمد ابنه الرضي بما انعقد من الصلح والصهر بين الوزير المذكور وبين النقيب أبي أحمد الحسين وولده محمد حين تزوج ابنه محمد المذكور بنت سابور المذكور وجعله على نسختين لكل جانب نسخة بعد البسملة ما صورته .

هذا كتاب لسابور بن أزدشير كتبه له الحسين بن موسى الموسوي وولده محمد بن الحسين الموسوي .

إنا وإياك عندما وصله اﷲ بيننا من الصهر والخلطة ووشجه من